

مرسوم سلطاني

رقم : ٧٨/٣٣

نون قابوس بن سعيد ، سلطان عمان ٠

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته ٠

وعلى قانون توزيع الاراضي رقم ٤ لسنة ١٩٧٢ ٠

وعلى قانون تنظيم الاراضي رقم ٦ لسنة ١٩٧٢ ٠

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ٠

رسمنا بما هو آت

المادة ١ : تخصص لأغراض السياحة الاراضي الواقعة في المناطق التالية :

١ - الأراضي الواقعة على جانبي الكورنيش من مسقط إلى بناء قابوس بما فيها الأراضي التي نتجت عن عمليات الردم في المنطقة ٠ وتلنى أية تصرفات تتعلق بتمليك هذه الأراضي أو تأجيرها أو ترتيب أي حق عليها تكون قد أجرتها قبل صدور هذا المرسوم أية جهة حكومية ٠

٢ - الأراضي التي تملكها الحكومة بتاريخ صدور هذا المرسوم والواقعة في المنطقة المنتدة من سداب إلى الغران ٠

٢ - الأراضي المخصصة للأغراض السياحية في غير المناطق المشار إليها في الفقرتين السابقتين ٠

المادة ٢ : لا يجوز توزيع الأراضي المنصوص عليها في المادة السابقة أو التصرف فيها من قبل الجهات الحكومية المعنية بأى وجه من أوجه التصرف الا بمقتضى مرسوم سلطاني يحدد فيه الفرض من منح الأرض أو التصرف فيها ٠

المادة ٣ : يعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية ٠

صدر في : ٢٣ جمادى الثانية ١٣٩٨

الموافق : ٣٠ ماي ١٩٧٨

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (١٤٩) الصادرة في ١٥/٦/١٩٧٨